

الإشارة: جزاء / ٢٦ / ٢٠١٧

التاريخ: ٢٠ مارس ٢٠١٧

قرار وزاري رقم (٢٣٠) لسنة 2017  
بشأن تعديل القرار الوزاري رقم (411) لعام 2013  
بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون تراخيص المحلات التجارية

وزير التجارة والصناعة

- بعد الإطلاع على قانون تراخيص المحلات التجارية رقم 111 لسنة 2013،
- وعلى القرار الوزاري رقم 411 لسنة 2013 بشأن اللائحة التنفيذية لقانون تراخيص المحلات التجارية،
- ووفقاً لمقتضيات تحسين بيئة الأعمال وتيسير الإجراءات في إطار متطلبات البنك الدولي،
- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

ق ر ر

مادة أولى: تخفض فئات الرسوم المستحقة عن طلبات التأسيس وإصدار التراخيص المنصوص عليها في المادة رقم (8) من القرار المشار إليه في صدر هذا القرار على النحو التالي:-

الشركات المساهمة	شركات الأشخاص	فردى	الإجراء
150 دك	80 دك	40 دك	إصدار الترخيص ويشمل: - ترخيص جديد / دائم أو مؤقت / رئيسي / فرع - تنازل عن ترخيص - تحويل الترخيص من فردي إلى شركة

\*ويُدفع الرسم المشار إليه قرين الإجراء المطلوب مرة واحدة أياً كانت مشتملات الطلب.





مكتب الوزير  
Minister's Office



الإشارة

التاريخ: ٣٠ مارس ٢٠١٧

**مادة ثمانية:** يلغى البند (4/ أولاً) والبند (3/ أ / رابعاً) والبند (2/ب/ رابعاً) من الملحق رقم (2) من القرار الوزاري المشار إليه.

**مادة ثالثة:** يلغى البند (هـ) 2/ من المادة السابعة من القرار المشار إليه في شأن المستندات المطلوبة لانتقال الترخيص.

**مادة ثالثة:** يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذه، وينشر بالجريدة الرسمية.

خالد ناصر الروضان

وزير التجارة والصناعة  
ووزير الدولة لشؤون الشباب بالوكالة

